

قرار بقانون رقم (10) لسنة 2007م بشأن المصادقة على اتفاقية القرض المقدم من الحكومة الألمانية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته ولا سيما المادتين (43 و 92) منه،

وعلى تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 29/10/2007م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون التالي:

مادة (1)

الموافقة على اتفاقية القرض المقدم من الحكومة الألمانية الذي سينفذ من خلال بنك التنمية الألماني لإنشاء المنطقة الصناعية (الجملة) في منطقة جنين.

مادة (2)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 04 / 11 / 2007 ميلادية

الموافق: 24 / شوال / 1428 هجرية

محمود عباس

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية